

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مؤسسة النقد العربي السعودي

المسجد الرئيسي

إدارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

المرفقات :

تعميم

المحترمون

السادة/

بعد التحية:

الموضوع: تعديل الفقرة (٤-٣) من دليل تنفيذ آلية تطبيق قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويله.

إلحاقاً إلى تعميم المؤسسة رقم (٣٩١٠٠٠٠٧٧٦٢٧) وتاريخ ١٤٣٩/٠٧/٠٩ هـ الإلحاقى للتعميم رقم (٣٩١٠٠٠٠٥٤١٧) وتاريخ ١٤٣٩/٠٥/١٢ هـ المتضمن اعتماد دليل تنفيذ آلية تطبيق قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويله

نفيدكم بتعديل الفقرة (٤-٣) من الدليل المشار إليه أعلاه وذلك لتكون كالآتي: في حال لم يتبين لدى إحدى المؤسسات المالية أنه في حيازتها أو تحت إدارتها أي أموال مستهدفة، فإن على هذه المؤسسات إبلاغ مؤسسة النقد العربي السعودي فوراً عن أي تعاملات أجرتها مع عميل سابق أو عميل غابر وتبين أنه شخص أو مجموعة أو كيان مدرج في قوائم مجلس الأمن. كما يتعين على المؤسسات المالية إبلاغ المؤسسة فوراً عند وجود أي محاولة لتزوير أو إجراء عملية من أو إلى شخص مدرج في قوائم مجلس الأمن.

للاطلاع، والعمل بموجب التعديل المشار إليه أعلاه اعتباراً من تاريخه.

وتقبلوا تحياتي...

فهد بن إبراهيم الشطري
وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع

- البنوك والمصارف العاملة في المملكة
- شركات التأمين العاملة في المملكة
- شركات التمويل العاملة في المملكة
- براني أعداد الصرافة المرخص لهم

شاهد